

## الدرسُ الحادي والثّلاثون | تتمة زكاة النّقدin وعروض التّجارة/ زكاة الفطر | إبْرَاهِيمْ رَفِيقْ |

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضيء بشمسمها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة. ركينا باسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على اشرف الخلق والمرسلين سيدنا وحبيبنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. وصلنا ايها الاحبة الى هذا الكلام عن عروض التجارة. ولكن الان عروض التجارة - 00:00:00

سنتكلم عنها في مسألة واحدة فقط لانه سيعود يتكلم عنها في سطرين في اخر الفصل هذا. لكن اريد ان اتكلم عنها بما انه يتكلم عن الذهب والفضة. الان ايها الاحبة عرفنا ان - 00:00:30

نصاب الذهب عشرون دينارا. ما يساوي خمسة وثمانين غرام ذهب. ونصاب الفضة عندنا كم؟ عندنا مائتا درهم ما يساوي خمسمائة وخمسة وتسعين جرام من الفضة. انسان عنده مقتل للذهب مع فضة. ما يوجد عنده ذهب فقط او فضة فقط مختلط المال. عنده ذهب وفضة. كيف - 00:00:40

النصاب قلنا يضمها بالاجزاء مع بعضها البعض بحساب ان كل دينار يساوي عشرة دراهم. ينظر هل بلغت سواء بالذهب او في المضمة؟ هل بلغت زكاة لم تبلغ النصاب لا يوجد عليه زكاة. الان هناك شيء اخر عندما نأتي لحساب الزكاة يضم الى الذهب والفضة - 00:01:00

وهي عروض التجارة. عروض التجارة كما سيأتي في اخر الفصل ايها الاحبة هو كل ما عرضته للبيع والشراء حتى تجني منه الربح. هذا معنى عروض التجارة. اي شيء تعرضه للبيع والشراء وليس للايجارة ها؟ كل ما تعرضه - 00:01:20 للبيع والشراء حتى تجني منه الربح يسمى عروض تجارة. فالانسان اذا كان عنده كذلك عروض تجارة فاننا في نهاية الحول عند نظر في الذهب والفضة الذي عنده نضم اليه كذلك قيمة عروض التجارة وليس عين عروض التجارة. نحسبها معها. فانسان عنده - 00:01:40

عروض تجارة الان خمسة وثمانين غرام من الذهب كم قيمة الغرام الان في السوق؟ نقول في الجملة من عنده معرفة نعم وانا ذكرت قضية مهمة عندما نحسب ايها الاحبة الغرامات في الذهب نحن نحسب على معيار كم؟ اربعة وعشرين على حساب على معيار اربعة وعشرين الذهب الخالص. يعني انا ما اقول - 00:02:00

خمسة وثمانين غرام ذهب عندما تنزل الى محل بيع الذهب تقول له خمسة وثمانين غرام ذهب يأتي مثلاً يزن لك قطعة ذهبية تقول له بعيار اربعة وعشرين لان هذا هو - 00:02:20

الذهب الخالص. اما ما دون ذلك لأن ذهب مغشوش معه شيء غير الذهب. لذلك يعني حساب الذهب على عيار واحد وعشرين او حساب تمنطعش يختلف عن اربعة وعشرين. هم طبعاً لو قال لك انا ما عندي الا ذهب معيار تمنطعش ومعيار اه واحد - 00:02:30

بحسبة رياضية سريعة تقسيم واحد وعشرين عاربعة وعشرين كذا. نحوال قيمة واحد وعشرين الى اربعة وعشرين. بحيث نعرف الفرق ونحوال قيمة تمنطعش الى قيمة اربعة وعشرين. ولكن انتبه عندما نقول خمسة وثمانين غرام هذا الذهب الخالص. الذي هو عيار اربعة وعشرين في المحلات. الذي تبيعه وليس عيار - 00:02:50

واحد وعشرين ولا عيار تمنطعش ان هذا ذهب مختلط مع غيره. فلا يقول لي خمسة وثمانين غرام والله ذهب وقع بمعيار واحد وعشرين يساوي كذا خطأ. يجب عليه ان يحول معيار - 00:03:10

واحد وعشرين لاربعة وعشرين ثم بعد ذلك يبين لي. او يحول التمنطعش الى اربعة وعشرين لانه الحساب الذهب الحالص. جميل. فالان التجارة نقول خمسة وثمانين غرام من الذهب الحالص. قيمة الغرام كم نقول ؟ اربعة وعشرين دينار؟ خمسة وعشرين. خمسة وعشرين دينار. طيب اذا الغرام الواحد ايها الاحبة خمسة - 00:03:20

عشرين طب خمسة وثمانين غرام بالحسابات من جوال سريع كم يخرج خمسة وثمانين غرام؟ ضرب خمسة وعشرين خمسة وعشرين خمسة وعشرين متر. لا ما شاء الله منها اجل التجنيف. ها؟ الفين ريال. الفين ومية وخمسة وعشرين. الفين ومية؟ خمسة وعشرين. وخمسة وعشرين. اذا - 00:03:40

نقول يعني حتى نسهل الحساب. خمسة وثمانين غرام ذهب اذا هي الفين ومية وخمسة وعشرين. جميل؟ الفضة خمسية وخمسة وتسعين غرام. كم غرام من الفضة الان في السوق بشكل عام نقول اه اربع دنانير مثلا خلص ماشي اربع دنانير اربعة ضرب خمسية وخمسة وتسعين الفين وثلاثية الفين - 00:04:00

ثلاث مئة؟ ثمانين وثمانين. طيب. اذا ايها الاحبة الان هذى الحسابات. الان شخص عنده عروض تجارة الان انسان عنده عروض تجارة. نأتي نقومها في نهاية العام. كم قيمة عروض التجارة؟ شخص بائع سيارات. اتينا حساب كم عروض التجارة قيمتها - 00:04:20 قال عروض التجارة عند السيارات قيمتها اذا ايها الحبيب مثلا ايش نظامها؟ خمسة الاف مبلغ سهل. خمسة الاف هل بلغت النصاب؟ الان عروض تجارة واحدة؟ هل بلغت النصاب؟ الان عروض التجارة كيف نعرف انها بلغت النصاب؟ علينا ان نقومها بالذهب او الفضة باعتبار ما - 00:04:40

هو الاحظ للقراء. ما معنى؟ نقول خمس تالاف غرام بحساب فضة تبلغ النصاب؟ تبلغ النصاب. لأن الفضة الان الفين وثلاثية وثمانين دينار اردني وبالذهب هل تكون باللغة للنصاب؟ نعم لأن هو عنده خمسة الاف ونصاب الذهب كم؟ الفين ومية وخمسة وعشرين رونالدو خمسة الاف اذا على - 00:05:00

طب نقول شخص عنده عروض تجارة بقيمة ماذا؟ مثلا بقيمة الفين ناتي بينفصلها الفين وثلاث مئة. الفين وثلاث مئة دينار اردوا يزيد نار ذهبيها. شخص عنده عروض تجارة بهذه القيمة. هل بلغت النصاب؟ تنظر - 00:05:20 بالنسبة للفضة هل بلغت؟ لا. لأن الفضة الفين وثلاثية وثمانين. هو عنده الفين وثلاث مئة. طب بالنسبة للذهب؟ بلغ. بلغت. طبعاً هذا الكلام في الواقع مش عقلاني انه الذهب ينبغي ان يكون اكثر من الفضة. في الحسابات هنا مختلة. في الواقع المعاصر نعم الذهب اغلى. يعني فينبغي اصلاً يكون القيمة الذهبية من النصاب اغلى بكثير - 00:05:40

كثير من الفضة وعادة من عصور من مائة سنة او من اخر سبعين سنة اغلب الناس زكاتهم لا تجب على الذهب. تجب على الفضة لانه الفضة هو الاحظ للقراء. لكن الشأن - 00:06:00

لا يعترض المثال. المهم الفين وثلاثة دينار اردني باعتبار الفضة لم تبلغ النصاب. وباعتبار الذهب بلغت انه الفين ومية وخمسة وعشرين وهادا الفين وثلاث مئة اذا هذا فوق النصاب. هل تعتبر للقراء باعتبار الفضة نقول لا زكاة عليه او يعتبر باعتبار الذهب؟ يعتبر باعتبار الذهب انه عليه الزكاة لأن هذا هو الاحظ - 00:06:10

للفقير هذا هو الاحضن الفقير ان نعتبره باعتبار الذهب. طب لو كان العكس لو كان الذهب هو الالفين وثلاثية وثمانين. والفضة هي الفين ومية وخمسة وعشرين حينئذ سيعتبر النصاب في عروض التجارة بالفضة. لأن هي حينئذ ستكون هي الاحظ للقراء. فدائماً ننظر الى مصلحة الفقير في اعتبار النصاب - 00:06:30

طب شخص ايها الاحبة عنده مثلا تسع دنانير ذهب. وعندہ مئة درهم فضي هذا عليه زكاة؟ ليه تسع دنانير ذا هو مئة درهم فضي عليه زكاة الان عنده تسع دنانير ذهب ولا عروض عنده مئة درهم فضي عليه زكاة؟ بضم الاجزاء لا يوجد زكاة - 00:06:50 تسع دنانير ذهب تسعين درهم فضي تسعين ومية ومية وعشرين درهم ولابد يكون مئتين درهم اللي هي خمسية وخمسة وتسعين. لا

يوجد لنا نضم بالاجزاء وكذلك لو حولتها بشكل اخر المئة درهم فضي كم تساوي بالدنانير؟ عشر دنانير وتسع دنانير  
تسع عشر دينار لم تبلغ العشرين دينار. اذا لا زكاة عليه. طب لكن - 00:07:16

وقال يا شيخ طب انا عندي زيادة على هذى عندي عروض تجارة. عروض تجارة قيمتها تساوي دينار ذهب. دينار ذهبي لكنه ايش  
عروض تجارة عنده عروض تجارة بقيمة دينار ذهبي. قيمتها قومناها في السوق بقيمة دينار ذهبي. هل عليه زكاة؟ نعم. لانا -  
00:07:36

تضم ما عنده من الذهب والفضة وعروض التجارة في نهاية الحول الى بعضها البعض ثم ننظر في النصاب الان بشكل كلي. ولا انظر  
فقط في الذهب وحده وفي الفضة وحده وفي عروض التجارة وحدها لأن في نهاية الحول التاجر يأتي بكل ما لديه من ذهب من فضة  
من عروض تجارة ونعمل - 00:07:56

المعادلة كلياتها نضع كل الارقام بجنب بعضها البعض وننظر في النصاب في الجملة. هل بلغ عنده ما يساوي نصاب الذهب او نصاب  
الفضة من ذهب وفضة وعروض بلغ عليه زكاة لم يبلغ لا عليه زكاة. الان الاموال النقدية تعتبر من قبيل ماذا؟ ذكرناه في الدرس  
الماضي. العروض الاموال النقدية الان - 00:08:16

تعتبر من عروض التجارة فسنقومها بعروض التجارة فهذا العرض التجاري الذي كان يساوي دينار ذهبي مش شرط يكون وراء طقم  
كتب او يكون سيارة قد مثلاً مبلغ مئة دينار اردني او مئة اه دولار امريكي. فانا الان اعطي السوق مئة دولار امريكي فرضاً فرضاً  
تساوي مثلاً دينار ذهبي. فشخص عنده - 00:08:36

ومئة دولار في جيبيه وعنده مئة درهم فضي في جيبيه وعنده تسعه دنانير ذهب في جيبيه. هذا عليه زكاة. لانه تسعة دنانير ذهب مئة  
درهم فضي ومائة دولار مئة دولار قومناها في السوق وجدناها دينار ذهبي. اذا عنده كم عشرة دنانير ذهب ومائة درهم فضي اذا  
عنده النصاب. ها - 00:08:56

الطريقة بشكل عام في حساب الزكاة نحسب ذهب مع فضة مع عروض. انسان ما عنده الا عروض وهذا اكثر الناس. اكثر الناس ولا  
كان العادي ذهب واحنا شافين ذهبوا الفضة يا شيخ خلينا نأتي لعروض التجارة وحدها اذا اغلب الناس عروض تجارة لانه اغلب  
الناس اما في جيبيهم اموال نقدية - 00:09:16

واما عندهم سلعة يبيعوها ويشتراوها. اما الذهب والفضة قليل. فاغلب احوال الناس ينظرون الى عروض التجارة. يأتي يقوم عروض  
التجارة. نحن يعني نذهب ابتداء الى السوق خمسة وثمانين غرام ذهبي الذهب الخالص عيار اربعة وعشرين نقول مثلاً خمسة الاف  
دينار وخمسة وخمسة وتسعين اه غرام - 00:09:36

يساوي مثلاً ثلاثة الاف دينار. بهذه الطريقة نبدأ حساب الزكاة فنقول له انت في نهاية الحول تأتي لي كنقضي امتى ابتداء تعرف ما هو  
حولك. تعرف متى بلغ عندك النصاب ثم بعد ذلك يمر عليه حول. كم كيف نحسب النصاب عند هذا الشخص ايها الاختة؟ ننظر -  
00:09:56

في الاموال النقدية التي في جيبيه اموال نقدية في جيبيه زائد عروض التجارة ان كان من اصحاب البيع والشراء يجب ان تكون  
الاموال النقدية او عروض التجارة حتى تبلغ النصاب كم؟ يعني اقل شيء حتى يجب عليه الزكاة هذا الانسان الذي عنده - 00:10:16  
عروض تجارة اقل شيء يجب ان يملكه في جيبيه من عروض التجارة ما قيمته ثلاثة الاف. اذا بلغ ما قيمته ثلاثة الاف اذا نقول بلغت  
النساء طبعاً باعتبار الفضة ننتظر بهذه ثلاثة الاف كم - 00:10:36

حاول لانه ليس مباشرة ملك النصافي الاموال النقدية والذهب والفضة فيه زكاة. لذلك هذا يعني باب الزكاة متشعب. هناك اموال  
كثيرة اموال فيها حول واموال ولا يوجد فيها حول اموال فيها ربع العشرة ومال فيها عشرة ومال فيها حسابات كثيرة الطالب ان  
عليه ان يحفظ اذا اراد ان يضبط. فنقول اذا اموال نقدية وعروض تجارية - 00:10:50

ترى حسبناها وجدناها ثلاثة الاف دينار في نهاية عنده نصاب. فنقول الان بدأ حولك. اذا مر عام كامل على هذه الثلاثة الاف دينار  
بشكل عام طبعاً هذى ثلاثة الاف دينار. احياناً قد تكون على صورة نقد واحياناً قد يشتري فيها سلع لان ليس شرط ان تبقى على

صورة ثلاث الاف البنك. قد - 00:11:10

يحوّلها ويقلّبها المهم في اثناء الحول كل ما يملّكه من عروض تجارة من اموال نقديّة لم يقل عن هذا المبلغ. قد يحوّل كل هذه ثلاثة الاف العروض تجارة ثم يرجع يشتريها ويحوّلها لاموال نقديّة ثم يرجع عروض تجارة. المهم في اثناء الحول لم ينقص المال الذي في جيبيه عن - 00:11:30

او الذي يملّكه في الجملة عنه ثلاثة الاف دينار. عندما نأتي اخر الحول ننظر ما هي المحصلة التي عندك الان؟ قال اشحن لي ثلاثة الاف عندي اصبح. طب مثلا قال يا شيخ - 00:11:50

صح معى في نهاية الحول اه اربعة الاف. كم يزكي؟ الان هو في بداية الحول عنده كم؟ ثلاثة الاف. بيع شراء بيع شراء في نهاية الحول ايحسب كم بقي له من المال؟ قال يا شيخ وجدت اربعة الاف. كم يزكي؟ هل يزكي اربعة الاف او ثلاثة الاف؟ اربعة. اربعة وثلاث؟ ثلاثة الاربعة الاختيار. طب - 00:12:00

يعني في هناك الف زائد تقصد هذا لم يحل عليه الحول. ايش رأي المشايخ؟ له ان يقدم له ان يقدم اه الاختيار قصدك المال المستفاد؟ هذا ليس المال المستفاد. احسنت. قلنا في الدرس الماضي هناك ثلاثة اشياء لا تحتاج - 00:12:20

لانصب حولها حول اصلها. ربح التجارة ونتاج السائمة والمعشرات. فهذا ربح تجارة حتى هذا ليس من المستفاد تعجيل. فقلنا ربح التجارة لا يوجد له حوله اصله. فهنا نعم في نهاية الحول عندنا الف دينار زائد لكن هاي الف دينار هي نتيجة ماذا؟ نتيجة التجارة ربح تجارة - 00:12:40

لا ننتظر بالربح حول كامل لا حولها حول اصلها الثلاثة الاف هذا انتبهوا عليه ايها الاحبة. طيب. بدبي زكي الاربعة لان الربح الان هو الربح الاصل. اما لو كان مال مستفاد اللي تكلمنا عنه في اخر الدرس الماضي قضية الرواتب الشهرية. هذه لا حولها - 00:13:00  
مستقل وان كان نصابها نصاب اصلها. هي مسائل الزكاة متفرعة ربما هي جولة اولى من المسائل انسان يعيد دراسة هذا الباب اكثر من مرة اذا اراد ان يضبط. طيب نعود بعد ذلك ايها الاحبة قالوا واقل الاصابع بذهب عشرون مثقالا وفضة مائتا درهم. واقل نصاب ذهب عشرون مثقالا وفضة مئتان - 00:13:20

درهم ويضمان في تكميل النصاب فهمنا كيف يضمان بالاجزاء. اكتب يضمان بالاجزاء. هذا عليك ان تدونه ليس بالقيم. حتى نفرق بين الحنابلة وبين الحنفية. في هذه المسألة ويضمان في تكميل النصاب بالاجزاء. افهمنا ما معنى الاجزاء؟ اكتب كل دينار ذهبي يقابله عشرة دراهم فضية. هذه الطريقة - 00:13:40

والعروض الى كل منها يعني كذلك العروض تضم الى الذهب والفضة كما بينا قبل قليل. والواجب فيما بشكل عام سواء الذهب وحده اذا كان عندك او كان فضة وحدها او كان عندك عروض تجارة او كان اجتماع من الجميع كله النصاب. الواجب دائمًا كم يجب علينا ان نخرج؟ انسان - 00:14:00

اربعة الاف كم يخرج منها؟ ربع العشر. كم ربع العشر الاربعة الاف؟ يعني الالف خمسة وعشرين دينار اربعة الاف مئة دينار عليه ان يخرج مئة دينار. فالواجب الذي يجب عليك ان تخرجه مئة اه ربع العشر. كان عندك ذهب فقط عليك ربع - 00:14:20  
الذهب. كان عندك فضة فقط تخرج ربع وعشرين الفضة. اجتمع عندك ذهب مع فضة وبلغت النصاب تخرج ربع العشر. ان شئت من هذا وان شئت من هذا شخص عنده طيب عروض تجارة ومع ذهب ومع فضة؟ اه عروض التجارة هل يجوز ان نخرج منها؟ سؤالي معنا لا عروض التجارة نخرج من قيمتها. انت لا تعطي الفقير كما قلنا - 00:14:40

سيارة لا تعطيه طقم كتب. انت لو تعطيه القيمة. فانت تخرج من القيمة بخلاف الذهب والفضة يخرج من عينها. الذهب والفضة. نخرج ذهب وفضة فقير لان الفقير بهمه. اما في عروض التجارة لا يجزئ لك ان تخرج من عرض التجارة لا يجزئ. يعني لو فعلت عليك ان تعيد الزكاة. عروض التجارة - 00:15:00

انت صاحب محل بقالة في نهاية الحول اتيت تقوم لا تعطي الفقير من البقالة اه طحينية وعلبة اه قشطة وما شابه ذلك لا. تأتي تقوم عروض التجارة التي عندك في المحل وبعد ذلك تنظر في القيمة وتخرج من القيمة. بعد ذلك ايها الاحبة انتقل لكلام مسائل سريعة

فيما يتعلق بيريد الان وان يقدم ويمهد لمسألة زكاة الحلي - 00:15:20

قدم بشكل عام المقدمة ما هو الحلي الذي يجوز ان يقتنيه الرجل؟ وما هو الحلي الذي يجوز ان تقتنيه المرأة؟ وما لا يعتبر حليا حتى نأخذ منه الزكاة. فقال وابيح - 00:15:40

رجل من الفضة انظر الى هذه مسائل مهمة تتعلق بحياتنا. ما الذي يباح لك ان تأخذ ايهما الرجل من الفضة؟ انظروا ماذا قال؟ يباع لك خاتم. يباح لك كم من الفضة مباح. الحنابلة طبعا يفرقون بين الخواتم ما بين مستحب ومباح ومحرم ومكره باعتبار المادة -

00:15:50

التي يصنع منها فهناك عندنا خواتم مستحبة كما يقولون. خاتم الذي يصنع من العقيق. واحد الاحجار الكريمة ولكن الله اعلم هل وجد اصلا خاتم منا الحقيقة هذى مادة زي الرخام انا ما رأيت يعني خاتم من العقيق. لكن الفضة لا يقول ليس مستحبها وانما هو مباح. قال وابيح لرجل من الفضة خاتم - 00:16:10

ثم قال قطبيعة السيف قبيعة السيف الان ايها الاحبة عندما تمسك آآ طرف السيف في في نهاية الطرف هذا العمود انا ما اعرف يعني ما مسكته حتى او صفة لكم لكن لو كانت تسامحي يا شيخ خالد راح اغلبك معى. حتى احيانا تصور المسألة في الرسم قد يكون الصراحة اني اقعد او صفتها - 00:16:30

الان ايها الاحبة هذا هو السايف هذا مقبض السيف صحيح هذا مقبض السيف جميل هذه الطبيعة يجوز ان تكون محللا بالفضة. يجوز ان تكون محللا بالفضة. اذا سميتها القضية هي نهاية - 00:16:50

MCP السيف التسمية تكون صحيحة او طرف مقبض السيف يكون كذلك تسمية صحيحة. فيجوز اذا من الفضة طبيعة سيف كذلك قال اذا وابيح لرجل من الفضة خاتم قبيعة سيف آآ حلية منطقة القبيحة - 00:17:10

نفسها نلاحظ ان ربما قلت تحليها لا هي القطبيعة نفسها تكون القبيحة من فضة لا اشكال في ذلك. اذا قبيعة قبيعة سيف حلية المنطقة المطلقة يقصدون به الحزام الذي قد تختصر به. اذا كان قديم كان مشهور عندهم حزام يرفع على وسط الانسان. فلو كان هذا الحزام محلى - 00:17:30

الفضة وليس الحزام من الفضة. الحزام الذي تشهد على على وسطك لو كان محلى بالفضة. وليس هو فضة لانه قال وحلية يعني ما تحلى به. اذا حلى هذه المنطقة وهذا الحزام بالفضة كذلك يجوز للرجل. قال ونحوه ونحوه. وقال ونحوه يقصدون بها قالوا -

00:17:50

مثل اه الدرع عندهم قديما. الدرع لو حللي يجوز. خوذة المحارب. لو حليت بالفضة تجوز. حمائل السيف الغمد الذي يوضع فيه السيف. لو بالفضة كذلك يجوز بهذه كلها تعتبر من الامور اليسييرة المغتفرة. اذا خاتم طبيعة سيف سلف سيف حلية منطقة ونحو - 00:18:10  
من الخوذة والدرع وما شابه ذلك. طيب نأتي الى الذهب ما الذي يباح للرجل من الذهب؟ قال ومن الذهب قطبيعة سيف. ما هي قبيعة السيف ما شاء الله ما تحتاج لها ومن الذهب قطبيعة سيف هذا كذلك يجوز من الذهب قال وما دعت اليه ضرورة كائف - 00:18:30  
وما دعت اليه ضرورة كائف. يعني انسان ايها الاحبة خلع انهه نزع انهه. قال الاطباء نتخذ لك انفا من ذهب. يجوز ذلك نزع سنه وهذا كثير قالوا نضع لك سن من ذهب يجوز. قالوا وان امكنت الفضة يجوز ان نعدل الى الذهب؟ نعم يجوز. والصحابي قصته مشهورة في غزة - 00:18:50

البذرة دي تدعى انهه وضع انفا من فضة فانتن فسد. فذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجبه ان يتخذ انفا من ذهب. اذا كانت هناك ضرورة لاتخاذ الذهب فسد وبعض مكانه الذهب قالوا مادة جيدة او انف سقط وضعت مكانه ذهبها قالوا مادة جيدة يجوز لك للضرورة - 00:19:10

طيب ما سوى ذلك للرجل؟ قال لك للرجل من الذهب قبيعة سيفه ما دعت اليه ضرورة كانت. ما سوى ذلك؟ من الساعات والقلم هذا في الذهب والفضة ساعة من الذهب او بالفضة قلم من الذهب او بالفضة آآ طاقية من الذهب او الفضة او ما شابه ذلك. هذه كلها ايها الاحبة. اواني كما مر معناتها بالاواني. اواني من الذهب - 00:19:30

كل هذا يعتبر من المحرمات. طيب ننتقل الى المرأة. قال ولنساء منها اي من الذهب والفضة ما جرت عادتها بلبسه. ما عادتها بلبسه. يعني ننظر في عادة النساء في الذهب والفضة. ما الذي تلبسه المرأة؟ قلادة على الصدر اسوارات الايدي حلق في الاذن. ربما مثلا -

00:19:50

عليها ذهب او فضة. بعض الملابس المزركشة بالذهب او الفضة جائز. فما جرت عادة النساء بلبسه يباح لهن. طيب مثلا هل نقول من عادة النساء ان تلبس نضارة من الفضة او من الذهب؟ يعني قد يكون العرف يخفف نظارة لم تكن عند الاقدمين. الان نتكلم في وقت

معاصر - 00:20:10

هل النساء في عرقى انها تكون النضارة من من الذهب او الفضة؟ ان ننظر في العرف ننظر في العادة. قال لها طب ساعة ذهب او فضة للنساء يمكن؟ اه نعم ساعدناها - 00:20:30

النساء جائزة لانها من العادة. الان الفقهاء يمثلون لشيء ليس من العادة ان تلبس المرأة حذاء ذهبي. او حذاء من الفضة ليس حذاء الا بالذهب لا حذاء نفسه ذهبي او حذاء فضي. هذا لم تجري العادة بلبسه فيحرم على المرأة ان تتخذه. كذلك مثلا القلم - 00:20:40 والواواني الان الواواني كما مر معنا هي تحرم على الرجال والنساء لانها يتعلق بالنساء بحد ذاتها. فالاواني الاقلام للنساء كما قلنا الاخذية الذهبية والفضية الحذاء ونفسه ذهبي وفضي هذا كله لم تجري عادتها بلبسه فيحرم عليها ان تتخذه للبس. جميل. اذا قال ولنساء -

00:21:00

ما جرت عادتها بلبسه ثم الان بين زكاة الحلي وهي المسألة المشهورة الخلاف الطويل قال ولا زكاة في حلي مباح اعد لاستعمال او عارية. ما هو مذهب الحنابلة ايهما الاحبة في زكاة الحلي؟ الحنابلة رحمهم الله تعالى يقولون اذا كان الانسان عنده حلي وهذا -

00:21:20

يعده للعارية يريد ان يعيير الناس منه. حتى ولو كان الرجل يعيير النساء لافراجهن من الذهب او الفضة حتى لو كان الرجل هو الذي يعيير. ليس يشترط تقاد المرأة. فإذا كان الرجل عنده حلي من ذهب او فضة او امرأة عنده حلي من ذهب او فضة. من اعارة -

00:21:40

او لاستعمال طبعا الاستعمال على ما بينه قبل قليل. الرجل ما ابيح له فقط يستعمله والمرأة ما ابيح لها. فإذا كان لاستعمال او لعارية فهذا لا زكاة فيه. اما اذا كان الحلي الذي عند المرأة او عند الرجل حلي ليس لعارية ولا لاستعمال - 00:22:00

انما يريد ان ينفق منه يدخله حتى ينفق منه في المستقبل. لا يريد يستعمله ولا يعييره. يدخله في المنزل. المرأة تضعه في محفظتها تقول الزمان ننفق منه او للايجار يؤجر للناس ليس عارية اجارة. او كان ذهب حلي يستعمله - 00:22:20

لكنه محرم ليس من الصور الجائزة مثل امرأة عندها كما قلنا حذاء ذهبي. تقول لي هذا يا شيخ استعمل نقول لا هذا استعمال غير معتبر شرعا. او رجل اسوارات ذهبية. يقول يا شيخ استحملها ولا هذا استمار غير معتبر شرعا. فالاستعمال الذي يقصد الحنابل الاستعمال المعتبر شرعا. فإذا كان - 00:22:40

كما قلنا رجل عنده ذهب او فضة للاجارة او للانفاق يريد ان ينفق منه على نفسه وعلى عياله. او كان يستعمله ولكن استعمال محرم على الصورة محرمة فهذا تجب فيه الزكاة. لذلك اذا الحنابلة يفصلون. ما هي السور التي لا زكاة للحلي فيها عند الحنابلة - 00:23:00

لا زكاة فيه. للاستعمال وللحالية احفظها للاستعمال وللعارية ما سوى ذلك عندها زكاة ما سوى ذلك عندها زكاة. واحسن الاستعمال عن الوجه المشروع. لذلك يعني حتى تفهم لماذا قدم لك ما الذي يجوز للرجل وما الذي يحرم عليه؟ وما - 00:23:20

الذي يجوز للمرأة وما الذي يحرم عليها حتى يبين لك انه هذه هي حدود الاستعمال المشروع ما قدمه لك. فإذا كان استعمال ليس على وجه المشروع هذا يسمى ذهب محرم - 00:23:40

محرما تتخذوا بهذه الطريقة. فيجب عليك ان تخرج زكاته جميعا. ثم انتقل ليختتم الفصل بالكلام عن عروض التجارة وقلنا لكم وسيختتم الكلام عروض التجارة قدمنا جزءا منها والآن عاد لبعض الجزئيات قال ويجب تقويم عرض التجارة. عرفنا ما هو عرض التجارة. كل ما يعرض لماذا - 00:23:50

سمى عرض تجارة لانه يعرض للبيع والشراء من اجل الربح. هذا تعريف عروض التجارة. يجب تقويم عرض التجارة بالاحظ للقراء من ما معنى بالاحظ للقراء منهم؟ كما ذكرنا ما ذكرنا قبل قليل ننظر في الذهب وفي الفضة نقوم عروض التجارة باعتبار ما هو -

00:24:10

الفقير اذا قومت عروض التجارة بالذهب او الفضة وكما قلنا في الواقع المعاصر دائما الى حظ الفقير سيكون ماذ؟ الفضة هذا الواقع لان الذهب مرتفع جدا في الوقت المعاصر الاحظ دائما للفقير ان تقوم عروض التجارة بالفضة. طيب لو قال لك يا شيخ انا طب انا اشتريت هذه عروض الطيارة اشتريتها -

00:24:30

ذهب اشتريت هذه العروض بذهب قل لا ابرة لنا بالمبلاع الذي اشتريت به ما طبيعة ذهب او فضة او ما شابه ذلك؟ فلماذا نصح لهذه مسألة خلافية بعض الفقهاء يقولون لا ننظر بمال الذي اشتري به نحسب عليه. اذا كان اشتراها بذهب فقط باعتبار الذهب. هل بلغت بالذهب زكاة. ما بلغت بالذهب لا زكاة عليه. لا نقول -

00:24:50

الحنابلة لا ينظرون الى المال او طبيعة المال الذي اشتريت به عرض التجارة. ينظرون الى قيمة عرض التجارة بما هو الاحظ للقراء. ذهب او في الظهر. فاذا كان لا حظ القراء ان نحسب قيمته باعتبار الذهب يعني قيمته لا تبلغ النصاب الا بالذهب نعتبره ذهب. قيمته لا تبلغ -

00:25:11

بالنصاب الا اذا حسبناه على الفضة نعتبره فضة. الاحظ الفقير هو المقدم في هذه المسألة. قال وتخرج من قيمته نص حتى يبين لك ارض التجارة لا يجوز ان تخرج من عينه. كما قلنا نخرج كتب او نخرج سيارة نعطيها للفقير لا. نخرج من القيمة. وهذا يشترك فيه عرض التجارة وماذا -

00:25:31

ايها الاحبة يعني الان كما قلنا في نهاية المواد الزكوية. ما هي الاموال التي ذكرنا انها تخرج من القيمة وليس من العين المعادن باطلاق ليس ب صحيح. فيها تفصيل المعادن. احسنت. تقول اذا كان المعدن ذهب او فضة من عينه. اذا كان المعدن من غير الذهب او الفضة يقوم -

00:25:51

اذا المعادن وعروض التجارة تخرج من قيمتها. والاموال الاخرى تخرج من عينها. فهذا اصل دائما الطالب يحاول ان يضع قواعد سهلة يحشر فيها المسائل. ما الذي يخرج من قيمته؟ وما الذي يخرج من عينه؟ عروض التجارة والمعادن غير الذهب والفضة نخرج القيمة -

00:26:11

واما غيرها من الاموال النقدية ذهب فضة آا البعل والمواشي البعل والبقر والغنم. الزروع والثمار آا الركاز آا العسل نخرج من اعيانها نخرج من اعيانها ونعطي للفقير منها. اذا قال وتخرج من قيمته اي من قيمة عرض التجارة. ثم -

00:26:31

بهذه المسألة. قال ان اشتري عرضا بنصاب غير سائمة بنى على حوله. خليكم معي شيخ خالد. بسم الله انسان ايها الاحبة ما معنى هذه المسألة؟ انسان ايها الاحبة انسان معه اثمان معه ذهب او فضة. ذهب فضة او معه عروض تجارة -

00:26:51

هذا معه الان يملكه. باعه واشتري مكانه عرض تجارة جديد. فهو اشتري عرض تجارة والثمن الذي دفعه الذهب الذي معه. او الفضة التي معه او عروض تجارة اخرى كانت معه -

00:27:21

واذا ما هو المشترى؟ اشتري عرض تجارة. ما هو الثمن المدفوع؟ الثمن المدفوع ذهب او فضة او عرض تجارة اخر. انظروا ماذا قال يعني ان تنتبه للمسألة قال وان اشتري ماذ؟ عرضا. اذا -

00:27:41

المشتري هو ماذ؟ عرض؟ اشتري هذا العرض بنصاب. الان هذا عرض التجارة الذي كان معه كان ايها الاحبة او هذا عرض التجارة الذي اشتراه كان نصابا جيد ليس هذا هو النص. النصاب هو المدفوع. اذا كان الذهب المدفوع نصابا. او -

00:28:01

كانت الفضة المدفوعة نصابا. او كان عرض التجارة ليدفعه نصابا. اذا انسان كان معه نصاب من الذهب معه ثاب من الفضة معه نصاب من عرض التجارة. باع هذه هذا الذهب واشتري بهذا الذهب ماذ؟ عرض تجارة جديد. اذا عرض التجارة -

00:28:26

والجديد بشكل واقعي سيكون قيمته قيمة ماذ؟ الذهب والفضة ويمكن ان يكون ليس قيمة ودخول من الذهب والفضة؟ يمكن لا انا اقصد الان اتكلم عن القيمة انا ايها الاحبة املك عشرين دينارا. جميل؟ عشرين دينار عشرين دينار ذهبي. دفعت هذى عشرين

دينار ذهبي - 00:28:46

مكانها عرض تجارة. الان عرض التجارة هذا اذا كان غوبنت ما غوبنت وقيمتها لا تساوي اي مسألة اخرى الان. لأن هون اصبح قيمة عرض التجارة اذا كانت مغبون ضحك عليك اذا قيمتها اقل من النصاب لا عبرة به. لكن نفترض انه هذا العرض التجاري الذي معك قيمتها كانت فعلاً تساوي عشرين دينار - 00:29:06

ليش اتكلم عن هذا؟ لانه ايها الاحبة في فرق عند الفقهاء بين الثمن والقيمة. يعني انا قد ادفع ثمن ولكن القيمة السلعة هي الحقيقة لا تسوى هذا. انا ان ضحك علي. انا دفعت - 00:29:26

مئة دينار لكن قيمتها فعلياً كم؟ ممكن تكون عشر دنانير. فدائماً عليك ان تفرق بين مفهوم الثمن ومفهوم القيمة. القيمة قيمتها الحقيقة. الثمن هو الذي دفعت اشتريت به انتقد تدفع ثمن لكن السلعة ليس هذه قيمتها الحقيقة. نحن نفرض ان هذا الانسان على وضع طبيعي كان عنده عشرين دينار ذهبي معه نصاب - 00:29:36

طب دفع هذه العشرين دينار ذهبي واشتري عرض تجاري فعلاً هذا العرض التجاري قيمته كم؟ عشرين دينار. قيمتها فعلياً لانه اذا كان هذا العرض التجاري قيمته اقل من النصاب. انتهى الامر عند هذا الانسان لا يوجد عنده نصاب. صحيح؟ فلا زكاة عليه، لكن نفرض ان قيمة هذا العرض التجاري الذي اشتراه عشرين دينار - 00:29:56

او هي المسألة تتعلق في الحول. هل نقول بمجرد انه هذا الانسان باع الذهب او دفع الذهب واشتري عرض تجارة جديد. انقطع حوله او نقول حوله مستمر هذا الذي يريد ان يبحث فيه هو. انسان بعثه ما معه متصررين المسألة - 00:30:16

بالنسبة للجنس احسنت احسنت اذا الان ايها الاحبة انا معي عشرين دينار هذي عشرين دينار اعتبرها ذهبية ملكتها في محرم. بعد ذلك في سفر دفعت هذه العشرين دينار لشخص واشتريت مكانها عرض تجاري. هذا العرض التجاري الحمد لله - 00:30:36

قيمتها لا تنزل عن النصاب. عرض تجاري قيمته عشرين دينار. الان هل نقول نبدأ الحول من جديد من شهر صفر؟ من لما امتلكت العرض التجاري او التحول المستمر ابتداء من محرم وابدا لك الذهب بعرض تجاري لا يقطع الحول. قال لك نعم ابدالك لا يقطع الحول. لذلك قال ايش قال في العبارة وان - 00:30:56

اشترى عرضاً بنصاب الالم غير سئمة انتهي منها. الان نبينها لك. لكن احذف كلمة بغير سائمة. ان اشتري عرضاً بنصاب بنى على حوله كأنه هكذا قال ان اشتري عرضاً بنصاب هي العبارة الدقيقة انا عارف الطالب من وين صعبة ان اشتري عرضاً بنصاب دائمًا في اللغة العربية يقولون - 00:31:16

في عملية البيع والشراء تكون مع الثمن. الباء مع الثمن. فالباء هي المتصلة بالثمن المدفوع. والعرض هو المشتري. يعني انسان اشتري عرض تجارة والثمن الذي دفعه كان نصاباً. الثمن الذي دفعه كان نصاباً. فهو اشتري عرض تجارة. ودفع ثمناً نصاباً - 00:31:36  
طبعاً اهم شي كما قلنا انه عرض التجارة تبقى قيمتها ضمن النصاب حتى يبقى هناك نصاب عند هذا الانسان. فمن اشتري عرض تجارة ودفع مقابلة نصاب من ذهب او فضة او عرض تجارة اخر اشتري كتب واعطى مكانه سيارة مثلاً. المهم هذا عرض التجارة الجديد الذي دخل في ملكه - 00:31:56

هل حوله حول جديد نبدأ به الان؟ نبدأ الحول من سفر. او حوله يبني فيه على حول المال الاصلية الذي دفعه مقابلة. او يبني على حول المال اصل الذهب الذي هو نصاب كان معه في شهر محرم في شهر صفر دفع الذهب. اخذ مكانه عروض تجارة. عروض التجارة حول حول الذهب من شهر محرم. ولا - 00:32:16

نبدأ بها حولاً جديداً. طيب يقولون لو كان المال المدفوع سائمة من الابل ومن البقر ومن الغنم. يعني انسان ايها الاحبة كان واضح عنده في البيت مثلاً اربعين من الغنم. يتذمذها للنسل وللدر وما شابه ذلك. اذا هنـي الاربعين فيها زكـاة - 00:32:36  
زكـاة السائل اربعين شيكـل فيها؟ شـاة مـمتاز. امتـلك هـذه الـاربعـين شـاه في شهرـ مـحرـم. في شهرـ مـحرـم عنـده اـربعـين شـهرـ او عنـده اـربعـون شـاة. الان في شهرـ صـفـر والله قال هـذه للـدر والنـسـل ويـعنـي ما عـاد اـنتـاجـها يـعـجبـ الرجالـ. قال اـريدـ ان اـبيعـ هـذه - 00:32:56

قائمة واتي بعروض تجارة وابداً اشتغل في العروض. فاذا في شهر صفر اشتري مثلا سيارات ليتاجر بها. ودفع مقابل من هذه السيارات ما هو الثمن المدفوع؟ اربعين او اربعون شاة من الغنم كانت هي الثمن المدفوع. صحيح؟ فهنا اذا اشتري عرضا و -

00:33:16

دفع مكانه سائما. في هذه الحالة هل نقول عرض التجارة حوله من حول سائمه الغنم من شهر محرم او عرض التجارة بيحول جديد من صفر. اه هاي مسألة تختلف لأ حول التجارة تبدأ به الان حول جديده من شهر صفر ولا تعتبر حول السائمة -  
00:33:36  
ولا تعتبر حول السائمة. طب ايها الاحبة سؤال سريع. لو كانت هذه السائمة ليست للدر والنسل. وانما كان عنده غنم عرض تجاري هل يعتبر حولها من سفر ولا من محرم؟ من محرم لانه كانها عرض تجاري. لذلك نقول انظروا للعبارة التي قالها رحمة الله -  
00:33:56  
تعال قال وان اشتري عرضا وان اشتري عرضا بنصاب غير سائمه هنا سائما النسل يجب ان نقدها. سائمة للدر والنسل انه السائمة معنها ترعى. قد تكون سائمة ترعى ولكنها ليست الضر والنسل. قد تكون عرض تجاري -  
00:34:16

فهو يقصد انسان ايها الاحبة عنده آآ كان نصاب من ذهب او فضة دفعه واشترى عرضا. الان بشكل عام قال على حولي يعني على حول الاصل. اذا كان الثمن المدفوع هو سائم ولذلك استثنيناها. اذا كان الثمن المدفوع ليست ذهبانا ولا فضة ولا -  
00:34:36  
تجارة لا دفع الثمن عشرين سائبة او فا اربعين شاة هذه الأربعين شاة كانت للدر والنسل. لا في هذه الحالة عرض التجارة هذا سيفيدأ به حولا جديدا ولا يبني فيه على حول السائمة التي كانت عنده. هذه العبارة لكن الاستثناءات هي التي ربما تتبع الطالب. طيب -

00:34:56

ايها الاحبة ننتقل الى الباب الجديد وهو باب زكاة الفطر فقال رحمة الله تعالى كم بقي لاذان العشاء؟ اه جيد هل ينهي هي زكاة الفطر ان شاء الله؟ قال رحمة الله تعالى فصل -  
00:35:16

وتجب الفطرة على كل مسلم. زكاة الفطر يذكرها الفقهاء مع زكاة المال. لأن الامر يتعلق بقضية الزكاة بشكل عام. متى او على من تجب زكاة الفطر ابتداء قال تجب الزكاة على كل مسلم تجب الفطرة على كل مسلم. نقيد مسلم تلزمته نفقة نفسه -  
00:35:26  
ليس كل مسلم مسلم يعني تجب على كل مسلم ابنك الصغير الان صف اول لا تلزمته؟ ولا انت الذي تخرج عنه؟ اذا هل يتعلق بكل مسلم؟ اه الوجوب يتعلق بال المسلم الذي يلزمته نفقة نفسه. فهذا نقول تجب عليه زكاة الفطر. اما مسلم -  
00:35:46  
لا تلزموا زكاة الفطر عن نفسه او لا تلزموا نفقة نفسه وانما نفقة على غيره فالوجوب يتعلق بهذا الغير الذي عليه النفقة اما هو لا وجوب عليه فالذى يأثم الشخص الذى عليه ان ينفق عليه ولم يخرج زكاة الفطر عنه. هو الذى يأثم. لذلك نقول وتجب الفطرة على كل مسلم -  
00:36:06

اذا تلزمته مؤنة نفسه حتى تستثنى المسلم الذي مؤنته على غيره. فالوجوب يتعلق بالغير ولا يتعلق اذا بنفسه. طيب تجب الفطرة على كل مسلم بشرط. ما هي شروط وجوب زكاة الفطر على هذا المسلم الذي تلزمته مؤنة نفسه. قال اذا كانت -  
00:36:26  
طيلة عن نفقة واجبة يوم العيد وليلته. اذا كانت فاضلة هذا الشرط متى نقول يجب عليك زكاة الفطر ايها المسلم الذي يلزمك النفقة اذا كان ما عندك اذا كان ما تملكه فاضلا عن قوتك وقوتك -  
00:36:46

في ماذا؟ قوتك وقوتك عيالك اه او عفوا نفقة واجبة. هذه العبارة هي اضبط في الحقيقة. اذا كانت زائدة عن نفقة واجبة. لانه النفقة قد تكون على العيال وقد تكون على العبيد الذي عندك وقد تكون احيانا ليس على عيالك قد تكون على من فوقك على والديك. اذا انت من يجبر عليك النفقة فهذه العبارة ادق. اذا -  
00:37:06

انا ما عندك وما تملكه في يوم العيد وليلته زائدا عن نفقة واجبة عليك وعن حواجز اصلية حينئذ نقول وجبت زكاة الفطر عليك. نعید. متى تجب زكاة الفطر على المسلم؟ قال اذا كانت فاضلة اذا كان -  
00:37:26

عندك من المال مبلغ فاضل يزيد عن ماذا؟ عن نفقة واجبة عليك شرعا. طب ما هي النفقات الواجبة؟ هذا باب مستقل في الفقه اسمه باب النفقات. عن نفقة واجبة عليك شرعا في يوم العيد وليلته. لاحظ يعني النفقة او ما تملكه فاضل عن هذه -  
00:37:46  
النفقة فقط في يوم العيد وليلته. قد تقول ياشيخ ماشي انا اليوم العيد وليلة الحمد لله وجدت عندي فاضل. ولكن بعد العيد راح

- احتاج نقول لا عبرة بذلك. ننظر في يوم العيد وليلة العيد. هل عندك مقدار من المال يفضل عن نفقة واجبة عليك في هذا اليوم

00:38:06

في هذه الليلة قال نعم. نقول هل عندك مقدار من المال يفضل عن حوائج اصلية؟ قال نعم. نقول حينئذ تجب زكاة الفطر زكاته الفطر عليه. طيب ماذا يقصدون بالحوائج الاصلية؟ حوائج اصلية ايها الاحبة مثلاً مسكن بيدفع مسكن - 00:38:26

او عنده خادم عليه نفقته عنده سيارة يقولون دابة. العرف الفقهاء الدابة الجمال وما شابه ذلك في عرفا الحاضر هي السيارات. فانسان عنده سيارة طبعا الكلام عن سيارة يحتاج اليها ومضطر لحاجتها اما انسان عنده ما شاء الله مجموعة سيارات امام البيت مصقوفة. وهابي السيارة بدها تغيير بواج وهاي - 00:38:46

تغغير كذا ليس هذا الذي يقصدونه. يقصدون انسان فعلا سيارة يحتاجها للذهب والرجوع عليها عمله. وفيها شيء يحتاج الى اصلاح. نعم في هذه الحالة يقدم اصلاح هذا المركوب هذه الدابة. ويقدم كذلك حاجة الخادم الذي يحتاج اليه. يعني شخص عنده - 00:39:06

يحتاج اليه ليساعد في معونة اهله ووالده وما شابه ذلك. هذا الخادم كذلك نفقته مقدمة تسمى من الحوائج الاصلية. فعندما نقول تجد الفطرة على كل مسلم ابتداء يجب ان ننظر في هذا المسلم في حاله. الان اذا كان عنده في يوم العيد وليلته ما يفضل ما يزيد - 00:39:26

عن نفقة واجبة وعن حوائجه الاصلية نقول عليك الان فعلا وجبت زكاة الفطر. قال يا شيخ ما معنی من المال الا ما اطعم به الاولاد وانفاق على والدي الذي يلزمني نفقته واصلاح هذه الدابة التي احتاجها وما عندي فاضل عن ذلك. نقول هذا لا تجب عليه زكاة الفطر. وبناء على - 00:39:46

زكاة الفطر ايها الاحبة قد تجب على الفقير. صحيح؟ لانه الفقير في ليلة العيد وفي يوم العيد قد يكون نعم في ذاك الليلة وفي ذاك اليوم لا يحتاج الى هذا - 00:40:06

المبلغ عنده ما يفضل. فنقول نعم عليك ايها الفقير ان تخرج زكاة الفطر وعلى الاخرين ان يعطوك زكاة الفطر. هو في النهاية مصارف الزكاة هو فقير يخرج زكاة الفطر وفي نفس الوقت سيستقبل من الاخرين زكاة الفطر. لذلك قال اذا كانت فاضلة عن نفقة واجبة قيدها - 00:40:16

في يوم العيد وليلته ليس فاضل عن نفقة واجبة طوال العام او نفقة واجبة لاسبوع او شهر لا نفقة واجبة فقط في يوم العيد وليلته والحوائج الاصلية طيب يخرج عن من؟ قال يخرج عن نفسه هذا ابتداء اذا زاد عن نفسك عندك ما شاء الله زيادة وعندك اناس تنفق عليهم يلزمك نفقته؟ قال فيخرج عن - 00:40:36

نفسه وعن مسلم يمونه. اذا تخرج عن نفسك هذا ابتداء يلزمك ويلزمك كذلك ان تخرج عن مسلم يجب عليك طبعاً مؤنته في باب النفقات ستعرف من يلزمك شرعاً ان تتفق عليه. الان ابتداء ابناءك الصغار يلزمك شرعاً ان تتفق عليهم. عندك والد - 00:40:56 فقيران معدمان لا يوجد عندهم مصدر مال وانت تعمل يلزمك شرعاً ان تتفق عليهم فعليك اذا ان تخرج عن نفسك ابتداء وجدت كمان مبلغ انت ابدأ بالخارج طبعاً هو باولوية باولوية من الذي يبدأ بنفسه ثم زوجته ثم الرقيق ثم الام ثم الاب بحسب ما عنده. انسان عنده مبلغ كبير - 00:41:16

من المال هذا سيخرج عن الجميع يعني ما عنده اشكال. لكنهم الفقهاء يصورون كل الاحوال. يعني شخص عنده فقط صاع واحد. هذا اللي فضل عن نفقته. يخرج عن نفسه. لا - 00:41:36

ووجد عنده مثلاً عنده صاعان او يخرج عن نفسه وعن زوجته. فهناك ترتيب في الاولويات. لكن بشكل عام يلزمك ابتداء ان تخرج عن نفسك من يلزمك نفقته وهنا مسألة ايها الاحبة مهمة عند الحنابلة. يقول حتى ولو كان هذا الشخص الذي تتفق عليه ومسلم يمونه. لذلك - 00:41:46

ومسلم يمونه ولم يقل لمسلم تلزمك نفقته. لماذا؟ ليدخلوا صورة عند الحنابلة. وهي ان من تكفل رجلاً فقيراً في شهر رمضان ام

فقط؟ قال نفقة هذه العائلة عليه عليه وジョبا ان يخرج زكاة الفطر عنه. من تكفل مؤنة عائلة او رجل - 00:42:06 او طفل يتيم او ما شابه ذلك في شهر رمضان حتى قالها هي ما تلزمك النفقة ابتداء لكن انت تطوعت قلت انا اريد ان اتفق في شهر رمضان في كامل - 00:42:26

شهر رمضان طبعاً لو كنت تتفق علي في بعض الأيام فقط مثلاً العشرة الأوائل أو الأوسط لا يلزمك. لكن شخص تكفل رجلاً تكفل يتيمما تكفل عائلة طوال شهر رمضان نقول في نهاية شهر رمضان وجوباً عليك ان تخرج النفقة او فالزكاة الفطر عنهم. لذلك قال فيخرج عن 00:42:36-

نفسه ومسلم يمونه ولم يقل ومسلم تلزمك نفقة لاماذا؟ حتى يدخل هذه السورة. انه ابتداء نفقة هذه العائلة الفقيرة لا يلزمك هل 00:42:56 يلزمك كفالة هذا اليتيم؟ هذا استحباب فضائل اعمال لا تلزمك ولكن انت تطوعت في مؤونتها في هذا الشهر الفضيل - نقول اذا تطوعت في كفالة عائلة في كفالة يتيم طوال شهر رمضان وحدك عليك في نهاية شهر رمضان ان تخرج زكاة الفطر. ثم قال 00:43:16 تسن عن جنين. الجنين ايها الاحبة لا زكاة عليه واجبة شرعاً. يعني كان زوجتك حامل بطفل. قبل ان -

هذا الطفل من بطن من بطن زوجتك لا توجد عليك وجوب في زكاة الفطر ولكن يستحب. ولكن يستحب. فالزكوة ايها الاحبة كما 00:43:36 سيأتي معنا على من ماداً على من كان مولوداً عند غروب شمس اخر ليلة او -

عند غروب شمس اخر ليلة من ليالي رمضان وهي ما نسميها ليلة العيد. من كان مولوداً عند غروب اخر شمس من ليالي رمضان فهذا 00:44:16 يجب عليه ولد او يجب على ولد اى يخرج زكاة الفطر عنه. من كان جنيناً عند غروب الشمس فهذا لا يجب اخراج الزكوة عنه -

ولكن يستحب عن الجنين. طيب. طب الكافر ايها الاحبة هل تخرج زكاة الفطر عنهم وهل تلزمك؟ حتى لو كنت اتفق عليه اعطيه اموال 00:44:36 نعم لا زكاة فطر على آآ الكافر. هذا مما ينبه عليه. ثم بعد ذلك بدأ فيه تعداد اوقاتها. زكاة الفطر ما هي وقتها -

قال وتجب بغرروب شمس ليلة الفطر. في المسألة الاولى كان يقول على من تجب؟ قلنا على مسلم تلزمك مؤنة نفسه؟ فيخرجها عن

نفسه وعن من يمونه. الان سيبين وقت الوجوب. متى وقت وجوب زكاة الفطر؟ في يوم تسعة وعشرين رمضان؟ لا. في يوم ثمانية

وعشرين رمضان؟ لا وقت الوجوب بالضبط بالتحديد - 00:45:16

عند مغيب الشمس اخر يوم من ايام رمضان. عندما تغرب الشمس هنا وقت الوجوه. ماذا نستفيد من ذلك؟ نستفيد من ذلك انه من 00:45:36 من يلزمني ان اخرج عنه زكاة الفطر يجب ان يكون من اهلها عند هذا الوقت. بحيث لو لم يكن من -

اهلها عند وقت الوجوب لا تلزمني زكاة الفطر عنه. وهذا له عدة صور. منها الجنين. الان غربت الشمس والجنين في بطن امه اذا اذا

غربت الشمس والجنين ما زال في بطن امه لا زكاة عليه. لو خرج الجنين من بطن امه على صلاة العشاء. لا تجب -

الزكاة لانه وقت الوجوب غروب الشمس لم يكن من اهلها. انسان كان كافر عند غروب الشمس. واسلم عند صلاة العشاء اسلم كان عند 00:45:56 غروب شمس اخر يوم كان كافراً. اذا وقت الوجوب لم يكن من اهلها. ثم بعد ذلك اسلم في يوم العيد او في -

العشاء في الساعة اثنان عشر ليلاً. اه اذا نقول هذا لا تخرج عنه زكاة الفطر. انه في وقت الوجوب لم يكن من اهلها. هذهفائدة هذه المسألة وكذلك طيب اه امثاله اخرى لو ان الشخص كان من اهلها لكنه توفي قبل غروب الشمس. يعني قبل ان تغيب شمس اخر ليلة من ليالي رمضان - 00:46:16

قامت هل تخرج عنه؟ لا. لماذا؟ لانه مات قبل اللاتيان وقت الوجوب. لا يخرج اذا مات الشخص قبل ان يدخل وقت الوجوب كذلك لا

خرج عنه زكاة الفطر. فمن مات قبل غروب الشمس وعليك ان تنفق عليه لا يلزمك ان تخرج زكاة الفطر عنه. لانه عندما جاء -

فقط اكثرا من ذلك هذا اراء اخرى للشافعية يجوز من بداية شهر رمضان. لكن الحنابلة يقولون لا تعجلها بيومين فقط لاما روى البخاري ان الصحابة كانوا يعجلونها بيوم او يومين. طيب. الان الوقت الثالث قالوا ويومه قبل الصلاة افضل. طب ما هو اذا عرفنا - 00:46:56 وقت الوجوب وعرفنا انه يجوز ان نقدمها بيوم او يومين. طب ما هو افضل وقت لاخراج زكاة الفطر؟ يوم الفطر قبل ويومه قبل الصلاة افضل. اذا يوم العيد قبل صلاة العيد هذا افضل وقت لاخراجها. افضل وقت. ولم يقل - 00:47:16

واجب وللحظوا قال افضل وقت عند الحنابلة من يوم العيد الى الصلاة. طب من بعد صلاة العيد الى غروب الشمس لا تعتبر زكاة فطر هذه الحنابلة يسيرون على ذلك. يقولون هي زكاة فطر ولكنها يكره لك ان تؤخر زكاة - 00:47:36 الفطر الى ما بعد صلاة العيد. لذلك الفطر هي افضلية. افضلية زكاة الفطر عند الحنابلة من يوم العيد الى الصلاة. بعد صلاة العيد يجوز ان اطرد الزكاة يجوز ومعك من بعد الصلاة الى الغروب ولكن هذا وقت يسمى وقت كراهة. الان بعد مغيب الشمس لاول يوم من ايام العيد - 00:47:56

انتهى وقت زكاة الفطر فيحرم عليك ان تؤخر زكاة الفطر بعد ذلك. ولكن لو شخص اخرها بعد ذلك نقول فعلت اللاثم والحرام ووجوبا يجب عليك ان تقضيها. لذلك قال ويومه قبل الصلاة افضل. وتكره في باقيه. يعني تكره في باقي اليوم الى الغروب - 00:48:16 ويحرم تأخيرها عنه. انتبهوا على الضمائر. ويحرم تأخيرها عنه. يعني عن اول يوم من ايام عيد الفطر. ويحرم تأخيرها عنه وتقضى وجوبا يعني اذا اخرتها عن اليوم الاول تقضى وجوبا. طبعا الفطر هو يوم واحد احنا نسميه هو يوم واحد. لكن اهم شيء ان تعرف يوم الفطر - 00:48:36

يكره من بعد الصلاة الى الغروب. من بعد الغروب يحرم. ولكن هل يجب عليك ان تؤديها؟ تقول يا شيخ خلص ما هي ذهبت. للغروب انتهى الامر. وانا خلص ما بدبي اديها لا في ذمتك. فيجب عليك وجوبا ان تقضيها. طيب الان سيبين ما هو المقدار الذي يجب اخراجه؟ قال وهي صاع من بر او شعير - 00:48:56

او سويقهما او تمر او زبيب او اقط. والافضل تمر فزيب فبر فانفع فان عدمت اجزاء كل حب يقتات. الواجب اخراج ايهما الاحبة وماذا هو صاع؟ الصاع مقداره اثنين كيلو غرام واربع مئة. اثنين كيلو واربع مئة - 00:49:16 طبعا البعض يزيد يقول اثنين كيلو وخمسمائه. المهم تحوم حول هذا. الصاع اثنين كيلو غرام واربع مائة او خمسمائه. ما بين الاربع مائة والخمس مائة لا اقل من ذلك. فإذا كان عندك اثنين كيلو اربع مائة من بر او من شعير او سويقهما ما معنى سويق - 00:49:36 الشاعر الصويق ايهما الاحبة قالوا ان يحمص البر والشعير يحمص اولا على النار يقللى ثم يطحون هذا يسمى سويق عند الاقدمين. قال او دقيقهما الدقيق يطحون مباشرة البر وتطحون مباشرة الشعير من دون ان يقلع. فيجوز لك ان تخرج الصاع من البر. ويجوز لك ان تخرج - 00:49:56

من الشعير ويجوز ان تخرج من سويقهما ومن دقيقهما بعد ان يكون مطحون. ويجوز ان تخرج كذلك قال من تمر ويجوز ان اخرج من زبيب ويجوز ان تخرج من اقط. بهذه الانواع الخمسة عند الحنابلة انتبهوا. هذه يجب ان تخرج من احدها. ولا يجوز لك - 00:50:16 العدول عنه الى الاموال النقدية. هذارأي الحنابلة. هذه خمسة انواع اذا فصلنا الصويق والدقيق تصبح سبعة. فعليك ان تخرج منها باعينها اذا اخرجت من غيرها مع وجود هذه الانواع في البلد تكون باطلة. هذارأي الحنابلة في فقه هذه المسألة. فعليك ان تخرج من البر او - 00:50:36

او السويق او الدقيق او تمر او زبيب او اقط. طب ما هو الاقط؟ اللبن. الجميل. الجميد. هذا الجميد الذي اتى عمل منه عاد ما يحتاج العقد هو الجميد. طب ما هو الافضل من هذه الانواع؟ قال والافضل تمر هذا افضل شيء تخرجه. التمر ثم الزبيب ان لم تجد تمر - 00:50:56

بعده في الافضلية فبر. هادي المرتبة الثالثة في الافضلية. الكلام فقط عن الافضلية فان لم يكن قال فانفع. ما هو الانفع بعد ذلك للقراء. هل هو ولا هل هو الدقيق ولا السويق او ما شابه ذلك او الشعير؟ المهم ان من حيث الافضلية افضل شيء التمر بعد ذلك

الزبيب. بعد ذلك البر بعد ذلك الانف - 00:51:16

طب ان عدمة في البلد لا يوجد اي نوع من هذه الانواع. بلد لا يوجد فيه لا تمر ولا زبيب ولا سويق ولا دقيق ولا شعير ولا برقوق. انعدمت - 00:51:36

لا يوجد نعم لا يعتاد بها لا يوجد لا انا قلت لك ما عبرة هم يقول لا يوجد. لا يوجد قالوا ان عدمة تعديل الى ثمر او حب يقتات ان لم نجد هذه الاصناف الذي نص عليها عدمة في البلد نعدل الى ماذا؟ الى ثمر او حب يقتات - 00:51:46  
ما معنى يختات؟ يعني يتخد الناس قوتا. فيذهب شخص الى المنجمة يخرجها لا يجوز. لأن المانجا ليست قوت للناس. هل الاردن الناس عندها قوة المanca او تأتي بنتبة غريبة ربما تبنت في بلدان ما نعرف اسمائها تقول هذا ثمر لا نقول يجب ان يقول ان - 00:52:06

هذه الاصناف الخمسة نعدل الى حب او ثمر يقتات يعني يستخدمه الناس في قوتهم في حياتهم. فلا تخرج تمر او حب لا يكون قوتا للناس مثل الفواكه قليلة الاستخدام او الحبوب الشبه معدومة في هذا المجتمع ولا يستخدمون ولا ينتفعون بها - 00:52:26  
نعم؟ لا انا زدتتها من عندي اكتبوها قضية ثمر او حب يقتات انا زدت كلمة ثمر من عندي. كل حب يقتات او ثمر يقتات. كلها ملها يجوز ان تعدل اليه. ومعنى هذا الكلام انه لا يجوز العدول الى الاموال النقدية عند الحنابلة. لأنهم قالوا لك عندك خمسة انواع عندك برقوق وعننك تمر - 00:52:46

واقطع والسوق والدقيق للبر والشعير. هذه يجب عليك ان تخرج منها ان وجدت. ان لا تجد تذهب الى ماذا؟ الى حب او ثمر يتخدتها الناس قوتا اما ان تخرج الاموال النقدية فهذا لا يعترض به الحنابلة. المسألة خلافية مسألة خلافية. فلا ينكر هذا على هذا ولا هذا على هذا. مذاهب اخرى - 00:53:06

تجوز الالخاراج من الاموال النقدية. طيب نختم بذلك اخر مسألة قال ويجوز اعطاء جماعة ما يلزم الواحد وعكسه. ما معنى هذا الكلام؟ يعني عندما تخرج زكاة الفطر قد تكون الكمية التي اخرجتها في الحقيقة هي تكفي واحد بالكثير. اه كمية ليست كبيرة. كما نقول - 00:53:26

في شخص واحد لكن انت قمت بتفريقها على اكثر من فقير. هل يجوز ذلك؟ يجوز. يجوز ذلك. يعني لو كانت الكمية التي اخرجتها من الفطر لا تكفي حاجة فقير. لا تكفي حاجته وانت قمت بتفريقها على اكثر من فقير يجوز ذلك. والعكس لو انت - 00:53:46  
اخراجت كمية تكفي لعدة فقراء. وقمت باعطائهم لفقير واحد. يجوز؟ يجوز. فإذا كان اذا الكمية لا تكفي للفقير الواحد وقمت بتوزيعها على فقراء يجوز. وإذا كانت تكفي مجموعة فقراء وقمت باعطائهم لفقير واحد كذلك - 00:54:06

يجوز ولكن الافضل يكون الافضل ان تكفي الفقير. يعني الافضل ان تعطي الفقير حاجته. طبعا ما هي مصارف زكاة الفطر؟ يعني من الذي يعطى من زكاة الفطر هي مصارف الزكاة التي سنأخذها باذن الله في الدرس القادم. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:54:26